

الذي دخل منه واري المسح علي الحقيين فقال فتادة
 رضي الله عنه اصبت فالزم ثلاثا وقوله الامن الوجه
 الذي دخل منه يعي دخل في الاسلام بالشهادة فلا
 يحكم بحزوجه عن الاسلام الا بحجودها اي بانكارها
 انتمى ومثله في السراج الوهاج شرح القدوري
 للامام الخزازي في باب المسح علي الحقيين وكتب للفتية
 طلحة بذلك **قال الامام الزركشي**
 وغالب هذه المسائل التي في التكفير موجودة في كتب
 الفتاوي للفتية ينقلونها عن مساجمهم وكانت
 المتورعون من متاخر الفتية ينكرون الكفر ويجادلونهم
 ويعولون هؤلاء لا يجوز تقليدهم لانهم غير معروفين
 بالاجتهاد لانهم لم يخرجوها علي اصل الاسام
 ابي حنيفة رحمه الله فانه خلاف عقيدته فلينبه
 لهذا وليجده من ينادي الي التكفير في هذه المسائل
 فانه يخاف عليه ان يكفونه ككفر مسلمي او يخن
 لا تكفر الا من ساق النبي صلى الله عليه وسلم
 وانكر ما يعلم بالضرورة من شرع الله من الدين
 انتمى **وعلي انه لا بدع** في افة الله تعالى
 يطلع بعضا وليا يدعي بعض المغيبات ويأخذ
 له بالتصريف والسراج من البردخ فاذ ذلك امر
 ممكن جائز عقلًا وشرعًا وواقع لفتاوى جمهور اهل

السنة والجماعة من الفقهاء والاصوليين
 والمحامين فانهم تصوا علي ثبوت كرامات الاوليا
 والخاصة بيزة وواقعة بجميع انواع خوارق العادة
 لا فارق بينها وبين المعجزة الا التخيدي ودعوي
 النبوة وما وزد بدليل قطعي انه من الخصوميات
 كالغزلان والمعراج ليقظة بالروح والمشم وعلم
 الروح والتي استأثر الله بعلمها واذا كان
 مرجع الكرامة الي قدرة الله تعالى واداته فلا
 مانع لما اعطي ولا منع لما منع ومن اذاد زيادة
 علي ذلك فعليه بمطالعة الكتب المتداولة النافعة
 وكنسالة الامام القسيري وشرحها وتذكر الاما
 القطبي وشرح الصدور وتنوير الهلك والقول
 الجلي في تطور الوالي وغيره لك من الرسائل

وانه تعالى اعلم بالصواب
 واليه المرجع والمآب
 والحمد لله علي كل حال
 وهو الكبير
 المتعال
 وصلي الله
 عليه
 وآله